اذ لو لم يكن النسائي نازلا فيما تيسر شيء منها مثل الشارح وان كان كونه عاليا ليس في الكل الا بالنسبة
الى ما هو نازل بالنسبة اليه وهذا ما نص عليه ابن الصلاح بعد ذكر المصافحة حيث قال شعر اعلم ان هذا
النوع من العلو تابع لنزول واذا لم نتزول ذلك الامام في اسناده لم تعل انت في اسنادك
انتهى واعلم ان اعلى اسانيد البخاري الثلاثيات وانزلها التساعيات واعلى اسانيد مسلم الرباعيات فان
تشارك الراوي ومن روى عنه في امر من الامور المتعلقة بالرواية ولو واحدا مثل السن وهو العمر
واللقي وكلاهما مثالان لامر وهو الاخذ عن الشيخ وظاهر هذا الكلام انه يكفي في الاقران المشاركة
في واحد منهما وقال ابن الصلاح ان المعتبر فيه المشاركة فيهما معا غالبا وان الحكم يتم اكتفى بالمقاربة
في الاسناد فقط قاله العراقي وقال ايضا انه يشترط فيه رواية احدهما عن الآخر سواء روى ذلك
الاخر عنه ام لا وان المراد بالمشاركة المقاربة لا المساواة وفائدة معرفة هذا النوع الامن ظن
الزيادة في السند او ابدال عن بالواو فهو اي فهذا النوع من الرواية النوع الذي يقال له رواية
الاقران مرفوع في المتن مجرور في الشرح ولذا يالي الشارح بمثل هذا التغيير كما سبق غير مرة
لانه اي الراوي حينئذ اي حين تحقق التشارك المذكور يكون راويا عن قرينه وان
روى كل منهما اي من القرينين عن الآخر فهو المدبج بضم الميم وفتح الدال المهملة وتشديد
الموحدة المفتوحة آخره جيم من ديباجتي الوجه كما سيأتي في الشرح لتساويهما وتقابلهما
وهو اخص من الاول فكل مدبج اقران وليس كل اقران مدبجا فلو قال فهو المدبج
ايضا كان اولى ومثال قرني المدبج في الصحابة عائشة وابو هريرة رضي الله عنهما وفي التابعين
ابن شهاب وابن الزبير وفي اتباع التابعين مالك والاوزاعي وفي اتباع الاتباع احمد بن

حنبل

وعلي ابن المديني كذا قاله العراقي وقد صنف الدارقطني في ذلك اي في المدبج كتابا سماه
بالمدبج وصنف ابو الشيخ الاصبهاني كتابا في النوع الذي قبله اي في الاقران لكن في قسم
منه وهو غير مدبج واخا روى الشيخ عن تلميذ صدقان كلا منهما يروي عن الآخر فهل يسمى
مدبجا اي هل يستحسن تسميته به فيه بحث اي فحص وتفتيش يريد انه قد اختلف اصطلاحهم
في انه يشترط في المدبج كون الراويين قرينين ام لا ولا مشاحة فيه لكن الاولى مراعاة المناسبة
بين المعنى اللغوي والاصطلاحي فينبغي للتامل فيه ليظهر ما هو الانسب قال العراقي في نكته على
كتاب ابن الصلاح ان تقييد ابن الصلاح للمدبج بالقرينين تبع فيه الحاكم وليس على ما ذكره
وانما المدبج ان يروي كل من الراويين عن الآخر سواء كانا قرينين او كان احدهما
اكبر من الآخر فتكون رواية احدهما عن الآخر من رواية الاكابر من الاصاغر فان
الحاكم نقل هذه التسمية عن شيخه الدارقطني وهو اول من سماه بذلك فيما نعلم
وصنف فيه كتابا وعندي منه نسخة صحيحة ولم يتقيد في ذلك بكونهما قرينين
ثم قال العراقي ولم ار من تعرض لوجه هذه التسمية الا ان الظاهر انه يسمى بذلك
لانه لغة المزين والرواية كذلك انما تقع للكتبة بعدل بها عن العلو الى المساواة او
النزول فيحصل بذلك الاسناد تزيين ويحتمل ان يكون القرينان في طبقة واحدة
فشبههما بالخدين اذ يقال لهما الديباجتان قال وهذا متجه على ما قاله ابن الصلاح والحاكم
كذا في امعان النظر والظاهر انه لا يستحسن تسميته بذلك اي لان رواية الشيخ عن
تلميذه من رواية الاكابر عن الاصاغر والمدبج ما خوذ من ديباجتي الوجه يعني

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)